

منهج الشيخ أبي الحسن السندي الكبير في شرح أحاديث صحيح البخاري

* د. عبد الحي أبو

** د. مختار أحمد كاندرو

Abstract

The present paper is the study of the methodology which Shaikh Abu al-Hasan al-Sindi al-Kabir (d.1139 AH) adopted in writing a concise commentary on the famous *Hadith* work, Sahih al-Bukhari. This study delving in his Commentary brings to the fore the depth and breadth of his scholarship in various *Hadith* sciences. It further shows how skillfully he applied his knowledge of these science in elaboration of the most authentic *Hadith* work meticulously compiled by Muhammad b. Ismail al-Bukhari (194-265 AH). This study, for the sake of convenience, is dived into four sections. The first section deals with the study the methods he used in assuring the wordings of a narration; the second section deals with study of the methods he used in ascertaining the meanings of various words; the third section deals with study of the methods he used in elaboration of a *hadith* text; the fourth section deals with study of the methods he applied to remove the apparent contradictions between various *hadith* texts and or verses of the Qur'an. The study concludes that his commentary may well be considered as one of the significant sources for the study of Sahih al-Bukhari.

الشيخ الإمام المحدث أبو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي الحنفي السندي المدني¹، محدث المدينة المنورة ولد بمدينة (تهته) من إقليم السند ونشأ بها، وأخذ العلم في بلده، ثم سافر إلى المدينة المنورة وسكن بها، روى عن الشيخ إبراهيم بن الحسن الكوراني وعبد الله بن السالم البصري وآخرين من تلك الطبقة. يقول عنه الكتاني: "هو أحد من خدم السنة من المتأخرين خدمة لا يستهان بها"².

ويقول عنه الشيخ إسماعيل بن محمد سعيد سفر: "كان أحد الحفاظ المحققين وجهابذة المدققين"³. وله مؤلفات نافعة في علم الحديث، علق الحواشي على الكتب الستة، لكن حاشيته على الترمذي لم يكمله⁴. وله حاشية على مسند الإمام أحمد بن حنبل، وعلى فتح القدير لابن الهمام وعلى شرح جمع الجوامع للقاسم، وله شرح على الأذكار للإمام النووي، مات بالمدينة المنورة سنة تسع وثلاثين ومائة وألف 1139 هـ. وكتب

* أستاذ مشارك (شريعة) الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد

** محاضر بقسم الثقافة الإسلامية ومقارنة الأديان، جامعة السند، جامشورو

الشيخ المحدث محمد عبد الرشيد النعماني - رحمه الله - ترجمة حافلة له باللغة الأردية تحيط بجميع جوانبه العلمية وجهوده في نشر الحديث الشريف.

ويقول الكوثري: "أبو الحسن الكبير ابن عبد الهادي السندي المتوفى سنة 1139، صاحب الحواشي على أصول الستة ومسند أحمد"⁵.

إن منهج الشيخ أبي الحسن السندي الكبير في شرح الحديث منهج علمي متكامل؛ وقد اخترنا للدراسة منهجه من خلال هذا البحث المتواضع - حاشيته على صحيح البخاري. وقد عقدنا أربعة مباحث لهذه الدراسة، وهي كما يلي:

المبحث الأول: ضبط ألفاظ الحديث وذكر اختلاف نسخ الكتاب

المبحث الثاني: أسلوب شرح الإمام السندي للحديث وتوضيحه لألفاظه

المبحث الثالث: شرحه للحديث بالآيات والشواهد والمتابعات

المبحث الرابع: رفعه التعارض الظاهري بين الآيات والأحاديث

المبحث الأول: ضبط ألفاظ الحديث وذكر اختلاف نسخ الكتاب

إن المحدثين عناية بالغة بضبط ألفاظ الحديث، وقد عقدوا لهذا الغرض باباً خاصاً في كتب علوم الحديث بعنوان "كتابة الحديث وضبطه". وأكدوا على النسخ صرف المهمة على ضبط الحديث تشكيلاً وتنقيطاً يؤمن اللبس، وذلك لأن المبتدئ غير المتبحر في العلم لا يميز ما يشكّل مملاً لا يشكّل كما لا يميز صواب الإعراب من خطئه. ونقل عن أهل العلم كراهة الإعجام والإعراب إلا في الملتبس وقيل يشكل الجميع⁶. قال ابن الصلاح: إعجام المكتوب يمنع من استعماله وشكله يمنع من إشكاله⁷. وقد قيل في بالغ أهميته أن النصاري كفروا بلفظة حيث أخطئوا في إعجامها وشكلها، قال الله في الإنجيل لعيسى: أنت نبي ولدتك (بتشديد اللام) من البتول فصخفوها وقالوا: أنت ابني ولدتك (مخففاً). وقيل: أول فتنة وقعت في الإسلام سببها ذلك أيضاً، وهي فتنة عثمان - رضي الله عنه - حين كتب للذي أرسله أميراً إلى مصر (إذا جاءكم فاقبلوه) فصخفوها فجرى ما جرى. وكتب بعض الخلفاء إلى عامله له ببلد (أن أحص المحدثين) - أي أحصهم بالعدد - فصخفها بالمعجمة فخصاهم.

ومما يؤكد أهمية ضبط الحديث أنه وقع بين العلماء خلاف في المسائل التي تترتب على إعراب الحديث، كحديث: "ذكاة الجنين ذكاة أمه". فاستدل به الجمهور على أنه لا تجب ذكاة الجنين بناء على رفع ذكاة أمه، ورجح الحنفية الفتحة على التشبيه، أي يذكي مثل ذكاة أمه⁸. وكذلك أوجب المحدثون على كاتب الحديث بأن يعتني بمختلف الروايات وتمييزها فيجعل كتابه على رواية⁹.

وينبغي أن يكون اعتناؤه بضبط الملتبس من الأسماء أكثر، لأنها لا تدرك بالمعنى ولا يستدل عليها بسياق الكلام. قال أبو إسحاق النجيري: أولى الأشياء بالضبط أسماء الناس، لأنه لا يدخله القياس، ولا قبله ولا بعده شيء يدل عليه¹⁰.

أما ذكره لنسخ كتاب صحيح البخاري فكان من نهجه في ذلك أنه يعتمد على رواية الأصيلي وأبي ذر عن المستملي وأبي ذر عن الكشميهني وأحياناً على النسخة اليونانية مع العلم أن المؤلف رحمه الله لم يعتمد التنبيه على جميع الاختلافات، وإلا لطل الشرح وخرج عن قصده. ولا يكتفى بسرد رواية الكتاب بل يدعمها بالأدلة، كما سنرى بعد قليل.

فمن منهج السندي أنه يهتم بتشكيل كل ما يشكل، لأنه يساعد القارئ على فهم الحديث وبيانه وإدراك معانيه، ويشرح الحديث حسب ضبطه له، ويهتم كثيراً بضبط ألفاظ متن الحديث ويضبط أحياناً أسماء الرواة مصداقاً للمثل القائل: "يشكل ما يشكل"¹¹.

والحق أنه لو لم يشكل المحدثون لوقع كثير من طلاب الحديث في الإبهام والإشكال الذي يسبب سوء الفهم في الحديث قطعاً.

وباستقراء تعليقات الشيخ السندي على الصحيح وجدنا أن أسلوبه في الضبط على طريقتين:

الأولى: الضبط بالحروف، وهذا كثير

والثانية: الضبط بالشكل وهو أقل من الأول

وتتناول فيما يلي كلاماً من هاتين الطريقتين بإيراد نماذج من الشرح ليتضح لنا منهجه بهذا الخصوص.

الطريقة الأولى:

ضبطه بالحروف للكلمة التي وردت في المتن وذكره لاختلاف النسخ بدون تحديد أصحابها أحياناً. ونرى أن الشيخ يضبط الكلمة التي وردت في المتن ويذكر روايات مختلفة فيها مع عدم استيعابها، ولكنه لا يصرح بأسماء النساخ، مع أنه يشير إلى سبب اختيار ذلك الضبط مع دعمه بالدليل ويرد الرواية التي لا تصح عنده بأسلوب لطيف. ونوضح ذلك بتقديم مثال عليه:

قال الشيخ عند التعليق على قوله "لم يكن يغزو بنا" من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه¹²:

"الظاهر أن (يغزو) ¹³خير (لم يكن) كما هو الشائع في أمثاله، ويشهد له إدخال لام الجحد في مثله كثير أمثل (لم يكن الله ليغفر لهم) ¹⁴، ويشهد له المعنى أيضاً، فالأصل فيه ثبوت الواو للرفع. ووقع في بعض النسخ بحذف الواو ¹⁵فقليل في توجيهه أنه بدل، ولا يخفى أنه ليس من أي أقسام البدل إلا أن يكون بدل غلط، فالوجه أن حذف الواو من قبيل حذف حرف العلة تخفيفاً، كما في قوله تعالى (والليل إذا يسر) ¹⁶، وقوله (أجيب دعوة الداع) ¹⁷، وقوله (الكبير المتعال) ¹⁸ ونحو ذلك. وقد وقع في بعض النسخ بغير من الإغارة بالرفع على الأصل ¹⁹ وفي بعضها يغير بالجزم ²⁰ ولعله غلط من بعض الرواة، والله تعالى أعلم. والعجب من القسطلاني حيث زعم من توجيهه الشارحين للجزم أن الجزم هو الأصل، فقال على رواية يغزو بالواو، الأصل إسقاط الواو للجزم ولكنه جاء على بعض اللغات" ²¹.

ضبطه للكلمة في ترجمة الباب وذكره اختلاف النسخ فيها

والتصريح بأسماء ناسخها والاختيار من بينها بالقرائن

ومن منهجه أنه يضبط الكلمة في ترجمة الباب داخل الكتاب وليس في الهامش ويشير إلى اختلاف النسخ مصرحاً باسم ناسخ كل منها ويختار الضبط الذي يراه الصواب بدليل من قرائن الحال. وإليك بعض الأمثلة.

المثال الأول:

قال في التعليق على قوله "ومنه في التعزية آجرك الله"²²:

"ضبطه القسطلاني²³ بمد الهمزة تبعاً لليونانية، لكن الأقرب قصر الهمزة فإن الظاهر أنه صيغة الماضي من ياجر²⁴ فلانا وهو بالقصر لا بالمد والله تعالى أعلم"²⁵.

المثال الثاني:

قال معلقاً على "حطم الخيل" من حديث هشام عن أبيه ضابطاً²⁶:

"بالحاء والطاء الساكنة المهملتين والخيل بالحاء المعجمة بعدها تحتية أي ازدحامها²⁷، وللأصيلي وأبي ذر عن المستملي²⁸ خطم بالحاء المعجمة والجبل بالميم وبالموحدة أي أنف الجبل، لأنه ضيق فيرى الجيش كلهم ولا يفوته رؤية أحد منهم"²⁹.

ضبطه للكلمة في المتن بالحروف وإشارته إلى النسخة التي اعتمد عليها

ومن منهجه أنه يضبط الكلمة التي وردت في المتن بالحروف، ويشير إلى النسخة التي اعتمد عليها في ضبطها ولا يذكر النسخ المختلفة فيها. ومن الأمثلة عليه:

• قال عند التعليق على قطعة "الجمرة الدنيا" من حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -³⁰:

"بضم الدال وهو الذي في اليونانية فقط وكسرها"³¹.

• قال في التعليق على قوله "استأنيت بكم" من حديث عروة بن الزبير ضابطاً بإياها³²:

"أي أخرت قسم السي بسببكم لتحضروا، ولأبي ذر عن الكشميهني³³: لكم أي لأجلكم فأبطأتم حتى ظننت أنكم لا تقدمون وقد قسمت السي"³⁴.

الطريقة الثانية:

ضبطه للكلمة في المتن بالشكل وإشارته إلى اختلاف النسخ بإجمال

ومن منهجه أنه يضبط الكلمة التي وردت في المتن بالشكل في صلب الكتاب وليس في الهامش ويذكر اختلاف النسخ بالإجمال ويرجح إحدى الروايات ويبين سبب اختيار ذلك الضبط. وفيما يلي المثال عليه:

قال عند التعليق على كلمة "أربع" من حديث مجاهد³⁵:

"رواية غير أبي ذر الرفع، وعلى رواية أبي ذر رسم بعين واحدة على لغة ربيعة من الوقف على المنصوب³⁶ بصورة المرفوع والمجرور"³⁷.

ضبط الأسماء: وبالنسبة لضبط الأسماء الملتبسة وبخاصة تلك التي قد يقع الالتباس فيها أكثر من غيرها³⁸ — كما يقول المحدثون — فنكتفي هنا بمثال لإيضاح منهجه في ذلك.

قال الشيخ في اسم مرتدين عبد الله اليزني الراوي ضابطاً اسمه ونسبته بالحروف:
"بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثلثة واليزني بفتح المثناة التحتية وبالزاي والنون"³⁹.

المبحث الثاني:

شرحه وتوضيحه لألفاظ الحديث

إن تعليقات الشيخ بهذا الخصوص مع أنها ليست على غرار المتبع في علم غريب الحديث ولكنه اعتنى بشرح الكلمات الغريبة، مما يدل على غزارة علمه وعلو كعبه في العلم بالغريب. فمن منهج الشيخ أنه يفسر الكلمات الغريبة معتمداً على كلام أئمة اللغة وينقل أقوالهم في توضيحها بقوله "وقيل"، ويعقب عليها دون التصريح بأسمائهم مراعاة للاختصار. كما أنه في بعض الأحيان يستدل بالنصوص من القرآن الكريم، وفي أخرى ينتقد أقوال الشراح في تفسير الكلمات. ويشير في بعض الألفاظ إلى مصادرها. ولا يوضح - في الغالب - كلمات مفردة على أفرادها، بل يتناول جزءاً من أجزاء الحديث ثم يفسره ككل، ويبين ما فيه من النقاط العلمية والأسرار الفقهية.

وما ينبغي التنويه به أن الشيخ كثير ما يتعرض لشرح كلمات تاريخية ويفسر الأماكن والمناطق التاريخية مما يفيد قارئه علماً ويزيده إدراكاً لمرمى الحديث. كما أنه لا يفسر الكلمات التي وردت في متن الحديث، وإنما يكتفي بشرح الكلمات التي جاءت في تراجم أبواب البخاري. وفيما يلي نتناول هذا المنهج بشيء من الإسهاب:

شرحه للكلمات التي وردت في ترجمة الباب بمعان متعددة

يمكن تفسيرها بها واستشهاداً عليه بأدلة

فمن ذلك ليلة القدر، حيث فسر لها الشيخ بمعان عديدة. فقال في تعليقه على ترجمة باب في فضل ليلة القدر⁴⁰:
"سميت بذلك لعظم قدرها، أي ذات القدر العظيم لنزول القرآن فيها، ووصفها بأنها خير من ألف شهر، أو لما يحصل لمحبيها بالعبادة من القدر الجسيم، أو لأن الأشياء تقدر فيها وتقضى"⁴¹، لقوله تعالى: (فيها يفرق كل أمر حكيم). وتقدير الله تعالى سابق؛ فهي ليلة إظهار الله تعالى ذلك التقدير للملائكة"⁴².

شرحه للكلمة الفقهية التي وردت في ترجمة الباب مشيراً إلى أصله

فمن ذلك:

- الظهار: قال الشيخ عند التعليق على باب الظهار⁴³:

"ماخوذ من الظهر، لأن صورته الأصلية أن يقول لزوجه: أنت علي كظهر أمي، وكان طلاقاً في الجاهلية"⁴⁴ كالإيلاء، فغير الشرع حكمه إلى تحريمها ولزوم الكفارة⁴⁵ بالعود. وحقيقته الشرعية تشبيه الزوج وزوجه في الحرمة بمحرمة"⁴⁶.

- الإيلاء: قال عند التعليق على ما ورد من قوله - صلى الله عليه وسلم - "آلى رسول الله صلى الله

عليه وسلم من نسائه" من حديث مالك بن أنس⁴⁷:

"الإيلاء أي شهرًا، والإيلاء لغة الحلف وهو الذي صدر منه صلى الله عليه وسلم، وشرعا حلف زوج يصح طلاقه على امتناع من وطئ الزوجة مطلقاً أو أكثر من أربعة أشهر. وكان الإيلاء طلاقاً في الجاهلية فخصه الشرع بذلك"⁴⁸.

• الجزية: قال الشيخ في تعليقه على باب الجزية⁴⁹:

"الجزية⁵⁰ هي مال مأخوذ من أهل الذمة لإسكاننا إياهم في دارنا أو لحقن دمائهم وذرائعهم وأموالهم أو لكفنا عن قتالهم"⁵¹.

أمثلة من شرحه للأيام والأماكن التاريخية الواردة في تراجم الأبواب⁵²

• الأبواء:

قال: "بفتح الهمزة وسكون الموحدة ممدوداً منصوب على المفعولية، قرية من عمل الفرع، بينها وبين الجحفة من جهة المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً،... ودان بفتح الواو وتشديد الدال"⁵³.

• يوم التروية:

قال الشيخ معلقاً على "يلبي يوم التروية" من حديث ابن عمر رضي الله عنهما⁵⁴:
"أي الثامن من ذي الحجة"⁵⁵ وسمي به لأنهم كانوا يروون إبلهم ويتروون من الماء فيه استعداداً للموقف يوم عرفة، لأن تلك الأماكن لم يكن فيها إذ ذاك آبار ولا عيون، وقيل لأن رؤيا إبراهيم عليه الصلاة والسلام كانت في ليلته، فتروى في أن ما رآه من الله أو لا؟ من الرأي، وهو مهموز وقيل: لأن الإمام يروي للناس فيه مناسكهم، من الرواية. وقيل غير ذلك"⁵⁶.

شرح له للوقائع التاريخية

• يوم الحرة

قال الشيخ عند التعليق على "يوم الحرة" من رواية عن عباد بن تميم⁵⁷:
(الحرة) بفتح الحاء المهملة والراء المشددة، خارج المدينة التي وقعت بين عسكر يزيد وأهل المدينة في سنة ثلاث وستين بسبب خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية. وأباح مسلم بن عقبة أمير جيش يزيد المدينة ثلاثة أيام يقتلون ويأخذون الناس ووقعوا على النساء"⁵⁸.

• حجة الحرورية:

قال الشيخ عند التعليق على "عام حجة الحرورية" من رواية نافع⁵⁹:
"بفتح الحاء وضم الراء نسبة إلى قرية من قرى الكوفة كان أول اجتماع الخوارج بها، وهم الذين خرجوا على علي رضي الله عنه لما حكم أبا موسى الأشعري وعمرو بن العاص، وأنكروا على علي في ذلك، وقالوا: شككت في أمر الله وحكمت عدوك، وطالت خصومتهم ثم أصبحوا يوماً وقد خرجوا وهم ثمانية آلاف وأميرهم ابن الكواء عبد الله، فبعث إليهم علي عبد الله بن عباس فناظرهم، فرجع منهم ألفان وبقي ستة آلاف، فخرج إليهم علي فقاتلهم"⁶⁰.

أمثلة من شرحه للغريب الوارد في المتن

• فرسن شاة

قال في تعليقه على "ولو فرسن شاة" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه⁶¹:
 "بقاء مكسورة فراء ساكنة فسين مهملة مكسورة عظم قليل اللحم"⁶² وهو للبعير موضع الحافر من الفرس
 ويطلق على الشاة مجازاً، وأشير بذلك إلى المبالغة في إهداء الشيء السير وقبوله، لا إلى حقيقة الفرس،
 لأنه لم تجر العادة بإهدائه"⁶³.

شرح له لجزء من الحديث

قال عند معلقاً على حديث أبي هريرة رضي الله عنه⁶⁴:
 "ذكروا في تفسيره وجوهاً غالبها لا يناسب هذه المقابلة، والوجه فيها أن جميع أعمال ابن آدم من باب
 العبودية والخدمة، فتكون لاثقة له مناسبة لحاله، بخلاف الصوم فإنه من باب التنزه عن الأكل والشرب
 والاستغناء عن ذلك، فيكون من باب التخلق بأخلاق الرب تعالى"⁶⁵.

المبحث الثالث:

شرح له للحديث بالآيات والشواهد والمتابعات

معنى الشواهد والمتابعات: قبل الدخول في صلب الموضوع من المناسب أن نعرف هذين المصطلحين
 المهمين في علم أصول الحديث. أما الشواهد فهي لغة مأخوذة من أصل (شهد) ومفرداها الشاهد، وهو يدل
 على حضور وعلم وإعلام، كما يقال: شهد فلان عند القاضي، إذا بين وأعلم لمن الحق وعلى من هو⁶⁶. وفي
 اصطلاح أهل الحديث هو: الحديث الذي يروى عن صحابي مشابها لما روى عن صحابي آخر في اللفظ أو
 المعنى⁶⁷.

أما المتابعات، فهي لغة من تبع وواحد المتابع، وفي اصطلاح المحدثين هو: مشاركة راوي آخر في رواية
 حديث عن شيخ أو عن فقيه من المشايخ⁶⁸. والمتابعة قسمان: أحدها: متابعة تامة. والثاني: متابعة قاصرة.
 والمتابعة التامة هي أن يشارك الراوي راوي آخر من أول السند⁶⁹. مثاله ما رواه الشافعي في الأم عن مالك عن عبد
 الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا
 الهلال"⁷⁰. وهذا الحديث رواه البخاري عن عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن
 عمر⁷¹. فهذه متابعة تامة؛ لأن القعنبي يشارك مالكاً من بداية السند.

والمتابعة القاصرة: هي أن يشارك الراوي راوي آخر أثناء السند⁷². مثاله ما أخرجه مسلم من طريق أبي أسامة عن
 عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر: "فإن أغمي عليكم فاقدروا له ثلاثين"⁷³. وهذا الحديث رواه ابن خزيمة
 في صحيحه من رواية عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر: "فأكملوا ثلاثين"⁷⁴.
 فهذه متابعة قاصرة، لأن المشاركة حصلت في الصحابي، وهو عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

وقد أطلق أهل الحديث على طريق التوصل إلى معرفة المتابع والشاهد بتتبع طرق الحديث وجمعها من مظانها
 اسم الاعتبار. فالاعتبار هو البحث عن طرق الحديث وكيفية التوصل لمعرفة هل للحديث متابع أو شاهد أم أنه

حديث فرد؟ فالاعتبار ليس قسيما للمتابع والشاهد، بل هو طريق إلى معرفتهما. وخص بعض أهل الحديث المتابعة بما حصل من ذلك باللفظ والمعنى سواء أكان من طريق ذلك الصحابي أم لا، والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك. وقد تطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس، والأمر فيه سهل، أي من حيث أن كلا منهما يفيد تقوية الحديث⁷⁵.

مثال الشاهد ما روى الترمذي بسنده عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "من أتى الجمعة فليغتسل"⁷⁶. فلهذا الحديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم"⁷⁷. ومثال المتابعة ما رواه مسلم عن زهير بن حرب عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة"⁷⁸. فقد تابع جماعة من الرواة زهير بن حرب متابعة تامة برواية هذا الحديث عن شيخه سفيان، وتابعه بعضهم متابعة قاصرة برواية عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

ومن فوائد معرفة الشواهد والمتابعات تقوية رواية منفردة بشرط أن لا يكون الضعف شديدا وإلا فلا فائدة فيها.

شرحه للحديث بآيات من القرآن

يظهر من تعليقات الشيخ على صحيح البخاري أنه فسر بعض الأحاديث بالآيات من القرآن الكريم حيث لزم الأمر. وهذا النوع من شرح الحديث - أي شرحه بالآيات - يقوي متن الحديث ومعناه؛ حيث إن القرآن هو المصدر الرئيس وأصل الأصول للتشريع الإسلامي. والشيخ لا يحيل على السورة التي وردت فيها الآية المستشهد بها ولا يذكر رقم الآية وإنما يشير إلى الآية بإيجاز. وفيما يلي بغض الأمثلة الموضحة لمنهج في هذا الباب:

- 1- قال الشيخ عند التعليق على قوله - صلى الله عليه وسلم - "فأنا أحق بموسى" من حديث ابن عباس رضي الله عنه⁷⁹: "لقوله تعالى⁸⁰ (فبهذا هم اقتده)"⁸¹.
- 2- قال الشيخ عند التعليق على قوله - صلى الله عليه وسلم - "كهينة يوم خلق الله" من حديث أبي بكر رضي الله عنه⁸²: "والمعنى أن العرب كانوا يؤخرون المحرم إلى صفر وهو النسيء المذكور في قوله تعالى⁸³ (إنما النسيء زيادة في الكفر) ليقتلوا فيه"⁸⁴.
- 3- قال عند التعليق على قوله - صلى الله عليه وسلم - "انتوني بكتاب" من حديث ابن عباس رضي الله عنهما⁸⁵: "فعلهم أن المراد بقوله لا تضلوا هو أمن الكل بذلك الكتاب عن الضلالة لا أمن كل واحد من الآحاد، فلما فهم رضي الله عنه هذا المعنى وقد علم من آيات من الكتاب مثل قوله تعالى: (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض)، وقوله سبحانه: (كنتم خير أمة)، وقوله: (لتكونوا شهداء على الناس)"⁸⁶.

شرحہ بالشواہد والمتابعات من السنة

• قال الشيخ عند التعليق على قوله - صلى الله عليه وسلم - "صلاة الليل مثنى مثنى" من حديث ابن عمر رضي الله عنه⁸⁷:

"قيل المراد به أنه يجلس على رأس كل ركعتين فحسب، لكن الصحيح أنه يسلم على رأس كل ركعتين، لما في رواية أحمد: "صلاة الليل مثنى مثنى يسلم في كل ركعتين"⁸⁸ ولمسلم: قيل لابن عمر: ما مثنى مثنى؟ قال: يسلم في كل ركعتين"⁸⁹. ولا شك أن هذا التفسير إن لم يثبت رفعه، كما هو مقتضى رواية أحمد، فقد ثبت وقفه على ابن عمر، وهو راوى الحديث، فتفسيره يقدم على تفسير غيره، وحينئذ تكون الواحدة التي هي الوتر مفصولة عن ثنتين قبلها بسلام، فثبت به أن الوتر ركعة واحدة، وقد جاء هذا في أحاديث متعددة قولاً وفعلاً، ولا يعارضه حديث نهي عن البتراء؛ لأن في إسناده من ضعف فلا يصح أن يعارض الأحاديث الصحاح، وأول بعضهم البتراء بأن يصلي بر كوع ناقص وسجود ناقص، أو يصلي واحدة ليس قبلها شيء ولا بعدها"⁹⁰.

• قال عند التعليق على: "فقال كان يهل منا المهمل فلا يكر عليه" من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه⁹¹:

"الظاهر أنهم كانوا يجمعون بين التلبية والتكبير؛ فمرة يكبر هؤلاء ويهل آخرون ومرة بالعكس، فيصدق في كل مرة أنه يهل المهمل ويكبر المكبر، لا أن بعضهم يلي فقط وبعضهم يكبر فقط... وقال في آخره ثم رأيت أن الحافظ ابن حجر نقل في باب التلبية والتكبير غداة النحر ما هو صريح في ذلك؛ قال: فعند أحمد⁹² وابن أبي شيبة⁹³ والطحاوي⁹⁴ من طريق مجاهد عن معمر عن عبد الله: خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فماترك التلبية حتى رمى جمرة العقبة إلا أن يخالطها بتكبير"⁹⁵.

• قال الشيخ عند التعليق على قوله - صلى الله عليه وسلم - "من اشترى شاة" من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه⁹⁶:

"على أن الحديث قد جاء برواية ابن عمر أخرجه أبو داود بوجه⁹⁷ والطبراني بوجه آخر⁹⁸ وبرواية أنس أخرجه أبو يعلى وبرواية عمرو بن عوف أخرجه البيهقي في الخلافيات"⁹⁹.

المبحث الرابع:

رفعہ التعارض الظاهري بين الآيات والأحاديث

لا يخفى على أهل العلم أن الأحاديث الصحيحة الثابتة عن الرسول صلى الله عليه وسلم متوافقة متألّفة ولا يتصور أن يقع التعارض في شيء منها إطلاقاً إلا بحسب الظاهر فقط وبالنسبة للمجتهد، بل لكل واحد منها جهة غير جهة الآخر، فالتعارض حينئذ يكون في فهم المجتهد لا في النص ولا في مدلوله؛ لأنها شرح للقرآن وتفسير عملي له، كما قال تعالى: (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون)¹⁰⁰. وحاش لله أن تعارض السنة مع القرآن! والتعارض الذي نحن بصدد هنا، هو التعارض

الظاهري الذي يبدو لنا لأول وهلة لقصور علمنا عن التوصل إلى مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما قال الله تعالى: (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا)¹⁰¹. ونظر الأهمية هذا العلم، فقد ألف الجهابذة من العلماء مصنفات زاخرة في هذا العلم. كما أن بعضهم عقدوا في مصنفاتهم أبواباً خاصة برفع التعارض بين الآيات والأحاديث، ومنها:

- (1) اختلاف الحديث للإمام الشافعي رحمه الله
- (2) تأويل مختلف الحديث للإمام ابن قتيبة رحمه الله
- (3) مشكل الآثار للإمام أبي جعفر الطحاوي رحمه الله
- (4) مشكل الحديث للإمام ابن فورك رحمه الله

وكذلك الإمام السدي لم يقتنع أن يعتني هو الآخر بهذا العلم أيما اعتناء؛ فنجد أنه يرفع التعارض الظاهري بين الآيات والأحاديث بشرح المعنى بما يتفق مع ما ورد في القرآن الكريم. وفيما يلي ذكر بعض نماذج وأمثلة على ما قلناه:

● قال الشيخ عند تعليقه على قوله تعالى: "لا تبديل لخلق الله" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه¹⁰²:

"فإن قلت: هذا مناف للحديث، فإنه يفيد تبديل خلق الله تعالى ظاهر الما فيه من قوله "فأبواه يهودانه" فإنه يفيد أن أبويه يغيرانه عما خلق عليه؟ قلت: يحتمل أن يكون هذا نهياً في المعنى، كقوله تعالى (فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج)¹⁰³، ويحتمل أن المراد أنه ليس لأحد تبديل خلق الله تعالى بجعل الولد مولوداً على غير الفطرة، فإن الله تعالى لو خلقه على الفطرة لأبقاه عليها دائماً فليس لأحد أن يغير خلق الله، والله تعالى أعلم"¹⁰⁴.

● قال الشيخ عند التعليق على قوله "فتحت أبواب الجنة" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه¹⁰⁵:
 "أي تقريباً للرحمة إلى العباد، ولهذا جاء في بعض الروايات أبواب الرحمة¹⁰⁶، وفي بعضها أبواب السماء¹⁰⁷، وهذا يدل على أن أبواب الجنة كانت مغلقة. ولا ينافيه قوله تعالى: "جنات عدن مفتحة لهم الأبواب"¹⁰⁸ إذ ذاك لا يقتضي دوام كونها مفتحة، وقوله "غلقت أبواب النار" أي تبعيداً للعقاب عن العباد. وهذا يقتضي أن أبواب النار كانت مفتوحة، ولا ينافيه قوله تعالى: (حتى إذا جاءوها ففتحت أبوابها)¹⁰⁹ لجواز أن يكون هناك غلق قبيل ذلك. وغلق أبواب النار لا ينافي موت الكفرة في رمضان وتعذيبهم بالنار فيه، إذ يكفي في تعذيبهم فتح باب صغير من القبر إلى النار غير الأبواب المعهودة الكبار"¹¹⁰.

● قال الشيخ عند التعليق على قوله - صلى الله عليه وسلم - "أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه¹¹¹:

"وعلى هذا فمعنى قوله تعالى (ولا تنزروا زرّة و زرّة أخرى)¹¹² أن الله تعالى لا يعاقب أحدا بذنب غيره ابتداءً لا أنه لا يحمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله، إذا كان عمله يقتضى التحميل، ومن هذا القبيل قوله تعالى: ¹¹³(و ليحملن أثقالهم وأثقالا مع أثقالهم)¹¹⁴.

الخاتمة

وبعد هذا التجوال السريع في حاشية الإمام السندى على صحيح البخاري للوقوف على منهجه في شرح حديثه وتوضيحه، من الممكن تلخيص منهجه في نقاط تالية:

- عند شرحه لمسائل اللغة والقواعد من النحو والصرف لا يكتفى بذكر أقوال أئمة اللغة والمحدثين فحسب، بل يعقب عليهم تعقيب الخبير المتمكن.
- يبين معنى الحديث بتحديد كلام مقدر أو محذوف، ويدفع الإشكال الذي قد ينشأ من ظاهر لفظ الحديث. وبذا تطمئن نفس القارئ ويتضح له معنى الحديث ودلالته.
- كما أنه يشرح معنى الحديث بضرب مثال رائع بليغ لتقريبه إلى الأذهان ولتسهيل فهمه وإدراكه.
- وقد يستشهد لتوضيح معنى الحديث بكلام العرب.
- يرفع التعارض بين الأحاديث بحملها - أحياناً - على تعدد الوقائع والحوادث لكي لا يتشوش ذهن القارئ أو الناشئ في استيعاب معنى الحديث، كما يذكر في بعض الأحيان أكثر من احتمال في الحديث.
- ويورد قصة أو رواية ضعيفة في شرح الحديث، كما يورد رواية إسرائيلية بصيغة التمريض والتضعيف، وهو نادر جداً.

ولا يكرر شرح الحديث الذي سبق له أن شرحه في موضع آخر وإنما يحيل عليه تجنباً للإطالة، كما يشير في بعض المواضع إلى تأليف مستقل لغيره في شرح بعض الأحاديث ولا يشرحه بنفسه. هذا والله سبحانه وتعالى أعلم، وبه التوفيق.

الهوامش

¹ انظر ترجمته: مجلة الأضواء، مركز الشيخ زايد - جامعة بنجاب، لاهور، يونيو 2012، ص 32-327

² فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمسلسلات، ج 1، ص 148، دار الغرب الإسلامي، بيروت

³ المصدر السابق نفسه

⁴ نزهة الخواطر، عبد الحي الحسني، ج 6، ص 6، الهند دائرة المعارف العثمانية 1943

⁵ فقه أهل العراق وحديثهم، محمد زاهد الكوثري، مكتب المطبوعات الإسلامية، بيروت 1970، ص 75

⁶ تقريب النواوي مع تدريب الراوي ج 2، ص 68، دار الكتب العلمية، بيروت

⁷ مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ص 192، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت

⁸ تدريب الراوي ج 2، ص 69، دار الكتب العلمية، بيروت

⁹ تقريب النواوي مع تدريب الراوي ج 2، ص 72

¹⁰ تدريب الراوي ج 2، ص 69

¹¹ مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ص 192

¹² أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأذان، باب ما يحقن بالأذان من الدماء، بسنده عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا غزا بناقوما لم يكن يغزو بناحتي يصبح وينظر فإن سمع أذاناً كف عنهم، وإن لم يسمع أذاناً أغار عليهم، قال: فخر جنا إلى خير فانتبهنا إليهم ليلا فلما أصبح ولم يسمع أذاناً ركب وركب خلف أبي طلحة وإن قديمي لتمس قدم النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فخر جوا إلينا بما تلهمهم ومساحيهم فلما رأوا النبي صلى الله عليه وسلم قالوا محمد والله محمد والخميس قال فلما رأهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الله أكبر الله أكبر خربت خير أنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين.

¹³ وذكر العيني في ضبطها خمس لغات نقلا عن الكرمانلي، وهي: الأولى: لم يغزو من غزا يغزو وغزوا والاسم الغزاة وكان الأصل فيه إسقاط الواو علامة للجزم ولكنه على بعض اللغات وهو عدم إسقاط الواو وإخراجه عن الأصل ثم قيل هذه لغة وقيل ضرورة ولا ضرورة إلا في الشعر كما قال الشاعر: لم تهجو ولم تدع. ووردوه هكذا يدل على أنها لغة وهي رواية كريمة. الثانية: لم يغزو مجز وما على أنه بدل من لفظ لم يكن وهي رواية المستملي. الثالثة: لم يغير من الإغارة بإثبات الياء بعد الغين وهو رواية الأصيلي وهو على غير الأصل. الرابعة: لم يغر من الإغارة أيضا لكنه على الأصل. الخامسة: لم يغدو بإسكان الغين وبالبدال المهملة في الغدو نقيض الرواح وهي رواية الكشمي. (انظر عمدة القاري، دار الفكر، بيروت، ج 5 ص 116) وهذا الوجه الأخير لم يذكره السدسي في تعليقه. وذكر ابن حجر في ضبطها خمس لغات، ولكنها تختلف مما ذكرها العيني حيث لم يذكر يغزو بحذف الواو وذكر مكانه وجه آخر هو: يغر بضم أوله وإسكان الغين من الإغراء. ويبدو من كلامه أنه يرجح رواية الإغارة حيث قال: ورواية مسلم تشهد لرواية من رواه من الإغارة. (انظر: فتح الباري، دار الريان للتراث، القاهرة، ج 3 ص 288)

¹⁴ النساء: 137

¹⁵ كما قال العيني: هي رواية المستملي (انظر عمدة القاري ج 5 ص 116). وقال ابن حجر: إن رواية المستملي هي: يغر من الإغارة مجزوم على أنه بدل من قوله يكن. (انظر فتح الباري ج 3 ص 288)

¹⁶ الفجر: 4

¹⁷ البقرة: 186

¹⁸ الرعد: 9

¹⁹ قال ابن حجر: بأنها رواية الأصيلي. (انظر فتح الباري ج 3 ص 288). وقال العيني أيضا هي رواية الأصيلي لكنه قال وهو على غير الأصل. (انظر عمدة القاري ج 5 ص 116) (إذن اختلف الشيخ السدسي مع العيني في أصلها وغيره لأنه قال إنها على أصلها.

²⁰ قال ابن حجر: إنها رواية المستملي على أنه بدل من قوله يكن. (انظر فتح الباري ج 3 ص 288)

²¹ حاشية السدسي ج 1 ص 114

²² أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الإجارة في باب من استأجر أجيراً فبين له الأجل ولم يبين العمل لقوله تعالى (إني أريد أن أكسبك إحدى انتي هاتين - إلى قوله - على ما نقول و كيل)؛ بأجر فلا نأعطيه أجراً، ومنه في التعزية: أجزك الله.

²³ إرشاد الساري، دار الفكر، بيروت، ج 4 ص 131

²⁴ قال ابن حجر والعيني: هو من قول أبي عبيدة أيضاً، وزاد: بأجر كأي شيك، وكأنه نظر إلى أصل المادة وإن كان المعنى في الأجر والأجرة مختلفاً. (انظر فتح الباري ج 4 ص 520، وعمدة القاري ج 12 ص 86). ومن هنا يظهر أن السندى أيضاً ذهب إلى أصله حيث قال إنه بصيغة الماضي من أجز ولم يقل يجز.

²⁵ حاشية السندى ج 2 ص 33

²⁶ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح بسنده عنه قال: لما سار النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك قريشاً خرج أبو سفيان بن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يلتصمون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبلوا يسبيرون حتى أتوا أمر الظهران فإذا هم بنيران كأنها نيران عرفة فقال أبو سفيان ما هذه لكانها نيران عرفة؟ فقال بديل بن ورقاء نيران بني عمرو فقال أبو سفيان عمرو وأقل من ذلك فرأهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدركوهم فأخذوهم فأتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم أبو سفيان فلما سار قال للعباس (احبس أبو سفيان عند حطيم الجبل حتى ينظر إلى المسلمين). فحبسه العباس فجعلت القبائل تمر مع النبي صلى الله عليه وسلم تمر كتيبة كتيبة على أبي سفيان فمرت كتيبة قال يا عباس من هذه؟ قال هذه غفار قال مالي ولغفار ثم مرت جهينة قال مثل ذلك ثم مرت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك ومرة سليم فقال مثل ذلك حتى أقبلت كتيبة لم ير مثلها قال من هذه؟ قال هؤلاء الأنصار عليهم سعد بن عباد مع الراية فقال سعد بن عباد: يا أبو سفيان! اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة. فقال أبو سفيان: يا عباس! هذا يوم الدمار. ثم جاءت كتيبة وهي أقل الكتاب فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير بن العوام فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان قال: ألم تعلم ما قال سعد بن عباد؟ قال: (وما قال). قال: قال كذا وكذا. فقال: (كذب سعدو لكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة يوم تكسى فيه الكعبة). قال وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تركز رايته بالحجون.

قال عروة: وأخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال: سمعت العباس يقول للزبير بن العوام يا أبا عبد الله! ها هنا أمر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تركز الراية؟

قال: وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة من كداء ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من كداء فقتل من خيل الوليد رضي الله عنه يومئذ جلال جيش بن الأشعر وكرز بن جابر الفهري.

²⁷ وقال القسطلاني: بالحاء والطاء الساكنة المهملتين والخيل بالخاء المعجمة بعدها تحية أي ازدحامها وللأصلي وأبي ذر عن المستملي: خطم بالخاء المعجمة والجبل بالميم وبالموحدة أي أنف الجبل لأنه ضيق فيرى الجيش كلهم ولا يفوته رؤية أحد منهم. (انظر إرشاد الساري ج 6 ص 390)

²⁸ وقال ابن حجر: بأنها رواية النسفي والقاسبي وهي رواية ابن اسحق وغيره من أهل المغازي. وفي رواية الأكثر بفتح اللفظة الأولى وبخاء المعجمة وسكون النحائية. (انظر فتح الباري ج 7 ص 600)

²⁹ حاشية السندى ج 3 ص 61

³⁰ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج، باب إذا رمى جمرتين يقوم ويسهل مستقبل القبلة بسنده عنه أنه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على إثر كل حصاة ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلاً ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى ثم يأخذ ذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلاً ويدعو ويرفع يديه ويقوم طويلاً ثم يرمي جمره ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله.

³¹ حاشية السندى ج 1 ص 301

³² أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي، باب قول الله تعالى: (ويوم حنين إذ أعجبتكم كثير تكلمت فتم تغن عنكم شيئاً وضاعت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين. ثم أنزل الله سكينة. إلى قوله - غفور رحيم) بسنده عنه أن مروان والمصور بن مخرمة أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسيبهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (معي من ترون وأحب الحديث إلي أصدقاه فاختاروا إحدى الطائفتين إما السبي وإما المال وقد كنت استأنت بك). وكان أنظرهم رسول الله صلى الله

عليه وسلم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإننا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فأنشأ على الله بما هو أهله ثم قال (أما بعد فإن إخوانكم قد جاؤوا نائبين وإني قد رأيت أن أرد إليهم سيهم فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيهم إياه من أول ما بقي، الله علينا فليفعل). فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنا لا ندرى من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فأرجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم). فرجع الناس فكلهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذتوا. هذا الذي بلغني عن سبي هوازن.

³³ وقال ابن حجر والقسطلاني: في رواية الكشميهني أي أخرت قسم السبي لتحضر وأفباطهم وكان ترك السبي بغير قسمة وتوجه إلى الطائف فحاصرها وقال: قد استأثرت بكم حتى ظننت أنكم لا تقدمون وقد قسمت السبي. (فتح الباري ج 7 ص 629، وإرشاد الساري ج 6 ص 404)

³⁴ حاشية السندي ج 3 ص 66

³⁵ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم بسنده عنه دخلت أنا وعروة ابن الزبير المسجد فإذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جالس إلى حجرة عائشة وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى قال فسألناه عن صلاتهم فقال بدعة. ثم قال له كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال أربعة أحدها في رجب. ففكر هنا أن ترد عليه. قال وسمعا استنان عائشة أم المؤمنين في الحجرة فقال عروة يا أمهات أم المؤمنين ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن قالت ما يقول؟ قال يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمرات إحداها في رجب. قالت يرحم الله أبي عبد الرحمن ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده وما اعتمر في رجب قط.

³⁶ قال الكرمانى: فالنصب والرفع في لفظ أربع جائز إن كان الانصب اقيس وأكثر نظائر ويجوز أن يكون كتب على اللغة الربعية وهو في اللفظ منصوب وإن يكون المكتوب بدون الالف منصوبا غير ممنون على نية الاضافة كأنه قال أربع عمر فحذف المضاف إليه وترك المضاف على ما كان عليه من حذف التنوين ليستدل بذلك على الاضافة. (انظر شرح الكرمانى، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ج 9 ص 4) ورجح العيني الرفع حيث قال: كذا هو مرفوعا في رواية الاكثرين وفي رواية أبي ذر أربعة ولقد نقل الكرمانى وغيره عن أبي مالك في وجه هذا الرفع والنصب ما فيه تعسف جدا والاحسن أن يقال إن وجه الرفع هو أن يكون خبر مبتدا محذوف تقديره الذي اعتمره النبي صلى الله عليه وسلم أربع أي أربع عمر ووجه النصب على أن يكون خبر كان محذوف وتقديره الذي اعتمره كان أربعة. (انظر عمدة القاري ج 10 ص 111)

³⁷ حاشية السندي ج 1 ص 305

³⁸ تدريب الراوي ج 2 ص 69

³⁹ حاشية السندي ج 1 ص 205

⁴⁰ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصوم في باب فضل ليلة القدر وقول الله تعالى {إن أنزلناه في ليلة القدر}. وما أدراك ما ليلة القدر. ليلة القدر خير من ألف شهر. تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر. سلام هي حتى مطلع الفجر} قال ابن عينية: ما كان في القرآن (ما أدراك) فقد أعلمه وما قال (وما يدريك). فإنه لم يعلمه.

⁴¹ وقال ابن الأثير في تفسيرها: وهي الليلة التي تقدر فيها الأرزاق وتقضى. (النهاية في غريب الحديث، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ج 4 ص 22)

⁴² حاشية السندي ج 1 ص 343

⁴³ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الطلاق في باب الظهار وقول الله تعالى (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها. إلي قوله. فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا) وقال لي إسماعيل حدثني مالك أنه سأل ابن شهاب عن ظهار العبد فقال نحو ظهار الحر قال مالك وصيام العبد شهران وقال الحسن بن الحر ظهار الحر والعبد من الحر والأمة سواء وقال عكرمة إن ظاهر من أمته فليس بشيء إنما الظهار من النساء. وفي العربية "ما قالوا" أي فيما قالوا وفي نقض ما قالوا وهذا أولى لأن الله لم يدل على المنكرو وقول الزور

⁴⁴ وقال ابن الأثير: وكان في الجاهلية طلاقا. (النهاية ج 3 ص 429)

⁴⁵ وقال الحافظ ابن حجر: وتجب الكفارة على قائله كما قال الله تعالى لكن بشرط العود عند الجمهور. (فتح الباري ج 9 ص 342)

⁴⁶ حاشية السندى ج 3 ص 276

⁴⁷ أخرجه البخاري في كتاب الطلاق في باب قول الله تعالى {للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فإذ إن الله غفور رحيم. وإن عزمو الطلاق فإن الله سميع عليم} فإن فإذ وارجعوا بسنده عنه يقول: آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجله فأقام في مشربة تسعاً وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت شهر؟ فقال (إن الشهر يكون تسعاً وعشرين).

⁴⁸ حاشية السندى ج 3 ص 276

⁴⁹ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المجاهد والسير في باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب وقول الله تعالى {قاتلو الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون} مصدر المسكين يقال فلان أسكن من فلان أحوج منه ولم يذهب إلى السكن وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم. وقال ابن عيينة عن ابن أبي نجيح قلت لمجاهد ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنائير وأهل اليمن عليهم دينار؟ قال جعل ذلك من قبل اليسار

⁵⁰ وقال ابن حجر: والجزية من جزات الشيء إذا قسمته ثم سهلت الهمزة وقيل من الجزاء أي لأنها جزاء تركهم ببلاد الإسلام أو من الأجزاء لأنها تكفي من توضع عليه في عصمة دمه. وقال ابن الأثير: وهي عبارة عن المال الذي يعقد للكتابي عليه الذمة وهي فعلة من الجزاء كأنها جزت عن قتله. وقال الزمخشري: الخراج الذي ضرب على الكفار. انظر على التوالم: فتح الباري ج 6 ص 299؛ النهاية ج 1 ص 271؛ الفائق، دار الفكر، بيروت، ج 1 ص 192

⁵¹ حاشية السندى ج 2 ص 200

⁵² أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي في باب غزوة العشرة أو العسيرة قال ابن إسحاق: أول ما غزا النبي صلى الله عليه وسلم الأبوأثم بواط ثم العشرة

⁵³ حاشية السندى ج 3 ص 2. وقال الياقوت الحموي: قال قوم سمي بذلك لما فيه من الوفاء ولو كان كذلك لقليل الأبوأثم إلا أن يكون مقلوباً. وقال ثابت بن أبي ثابت اللغوي: سميت الأبوأثم لنبوءة السيول بها وهذا أحسن... وسئل كثير الشاعر: لم سميت الأبوأثم أبوأثم؟ فقال: لأنهم تبوأوا بها منزلاً. والأبوأثم قرية من أعمال الفرع من المدينة بينها وبين الجحفة مائلي المدينة ثلاثاً وعشرون ميلاً، وقيل الأبوأثم جبل على يمين أرة ويمين الطريق للمصعد إلى مكة من المدينة. قال السكري: الأبوأثم جبل شامخ مرتفع ليس عليه شيء من النبات غير الخزم والبشام. وبالأبوأثم قبر آمنة بنت وهب أم النبي صلى الله عليه وسلم. (معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ج 1 ص 79)

⁵⁴ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج في باب الإهلال من البطحاء وغيرها للمكي وللحاج إذا خرج إلى منى وسئل عطاء عن المجاور يليي الحج؟ قال: وكان ابن عمر رضي الله عنهما يليي يوم التروية إذا صلى الظهر واستوى على راحلته. وقال عبد الملك عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قدما مع النبي صلى الله عليه وسلم فأحللنا حتى يوم التروية وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحج. وقال أبو الزبير عن جابر أهلكنا من البطحاء. وقال عبيد بن جريح لا بن عمر رضي الله عنهما رأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى يوم التروية فقال: لم أرا النبي صلى الله عليه وسلم يهل حتى تبعته به راحلته

⁵⁵ وقال ابن الأثير: هو اليوم الثامن من ذي الحجة سمي به لأنهم كانوا يرتون فيه من الماء لما بعده أي يسقون ويستقون. (النهاية ج 2 ص 280)

⁵⁶ حاشية السندى ج 1 ص 287

⁵⁷ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي في باب غزوة الحديبية بسنده عنه قال لما كان يوم الحرة والناس يبأيون لعبد الله بن حنظلة فقال ابن زيد على ما يبأي ابن حنظلة الناس؟ قيل له على الموت قال: لا أباع على ذلك أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان شهد معه الحديبية

⁵⁸ حاشية السندى ج 3 ص 44

⁵⁹ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج في باب من اشترى هديه من الطريق وقلدها بسنده عنه قال أراد ابن عمر رضي الله عنهما الحج عام حجة الحروية في عهد ابن الزبير رضي الله عنهما فليل له إن الناس كانوا بينهم قتال ونخاف أن يصدوك فقال {لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة}. إذا صنع كما صنع أشهدكم أنني أوجبت عمرة حتى كان بظاهر البيداء قال ما شأن الحج والعمرة إلا واحد أشهدكم أنني جمعت

حجة مع عمرة وأهدي هديا مقلداً اشتراه حتى قدم فطاف بالبيت وبالصفا ولم يزد على ذلك ولم يحل من شيء حرم منه حتى يوم النحر فحلق ونحروا رأى أن قد قضى طوافه الحج والعمرة بطوافه الأول ثم قال كذلك صنع النبي صلى الله عليه وسلم.

⁶⁰ حاشية السندي ج 1 ص 295

⁶¹ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها في باب الأول بسنده عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة

⁶² وقال ابن الأثير: عظم قليل اللحم وهو خف البعير كالحافر للدابة وقد يستعار للشاة فيقال فرسن شاة والذي للشاة هو الظلف. النهاية ج 3 ص 429

⁶³ حاشية السندي ج 2 ص 87

⁶⁴ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصوم في باب هل يقول اني صائم اذا شتم بسنده عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله: قال الله كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به والصيام جنة وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن سابه أحد أو قاتله فليقل اني امرؤ صائم. والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك. للصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر فرح وإذا لقي ربه فرح بصومه

⁶⁵ حاشية السندي ج 1 ص 326

⁶⁶ معجم مقاييس اللغة ص 517

⁶⁷ تدريب الراوي ج 1 ص 243

⁶⁸ تدريب الراوي ج 1 ص 243

⁶⁹ تدريب الراوي ج 1 ص 281

⁷⁰ الأم، للشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، دار المعرفة، بيروت، ط. 1990م ج 2 ص 103

⁷¹ أخرجه البخاري في كتاب الصيام في باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان؟

⁷² تدريب الراوي ج 1 ص 281

⁷³ أخرجه مسلم في كتاب الصيام في باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان؟

⁷⁴ صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري، المكتب الإسلامي، بيروت، ج 3 ص 202

⁷⁵ تدريب الراوي ج 1 ص 243

⁷⁶ أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الصلاة في باب ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة

⁷⁷ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجمعة في باب فضل الغسل يوم الجمعة وهل علي الصبي شهود يوم الجمعة أو علي النساء وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجمعة في باب الطيب والسواك يوم الجمعة.

⁷⁸ أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة في باب السواك

⁷⁹ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصوم في باب صيام يوم عاشوراء بسنده عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال (ما هذا). قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله نبي إسرائيل من عدوهم فصامه موسى. قال (فأنا أحق بموسى منكم).

فصامه وأمر بصيامه

⁸⁰ الأنعام: 91

⁸¹ حاشية السندي ج 1 ص 341

⁸² أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي في باب حجة الوداع بسنده عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان. أي شهر هذا). قلنا والله رسول له أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال (أليس ذا الحجة). قلنا بلى قال

فأي بلد هذا). قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال (أليس البلدة). قلنا بلى قال (فأي يوم هذا). قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال (أليس يوم النحر) قلنا بلى قال (فإن دماءكم وأموالكم - قال محمد وأحبيه قال - وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألکم عن أعمالکم ألا تاتر جعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض ألا يبلغ الشاهد الغائب فلعن بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه). فكان محمد إذا ذكره يقول صدق محمد صلى الله عليه وسلم ثم قال (ألا هل بلغت). مرتين

83 توبة: 37

84 حاشية السندي ج 3 ص 84

85 أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم في باب كتابة العلم بسنده عنه قال لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وجعه قال (اتروني بكتاب أكتب لكم كتابا لا تضلوا من بعده). قال عمر إن النبي صلى الله عليه وسلم عليه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا. فاختلقوا وكثر اللغط قال (قروا عني ولا ينهي عني التنازع). فخرج ابن عباس يقول إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه

86 حاشية السندي ج 1 ص 34

87 أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة في باب ما جاء في الوتر بسنده عنه أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال رسول الله عليه السلام (صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى) وعن نافع أن عبد الله بن عمر كان يسلم بين الركعة والركعتين في الوتر حتى يأمر ببعض حاجته

88 أخرجه الإمام أحمد في مسنده بسنده عن ابن عمر ج 2 ص 49

89 أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صلاة المسافرين وقصرها في باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل بسنده عن عقبة بن

الحريث

90 حاشية السندي ج 1 ص 176

91 أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج في باب التلبية والتكبير إذا غدا من منى إلى عرفة بسنده عن محمد بن أبي بكر الثقفي أنه سأل أنس بن مالك وهما غاديان من منى إلى عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه ويكبر منا المكبر فلا ينكر عليه.

92 أخرجه في مسنده في كتاب الحج والعمرة في باب في مدة التلبية بسنده عن ابن مسعود

93 أخرجه في مصنفه في كتاب الحج في باب في المحرم متى يقطع التلبية

94 أخرجه في معاني الآثار في كتاب الحج في باب التلبية متى يقطعها

95 حاشية السندي ج 1 ص 288

96 أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب البيوع في باب النهي للبايع أن لا يحفل بالابل والبقر والغنم وكل محفلة والمصراة التي صري لبنها وحقن فيه فلم يحلب إياها وأصل التصريية حبس الماء يقال منه صريت الماء بسنده عن أبي عثمان أنه قال من اشترى محفلة فزدها فليزد معها صاعا من تمر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تلقى البيوع.

97 أخرجه في سننه في كتاب البيوع والإيجارات في باب من اشترى مصراة ففكرها بسنده عنه

98 أخرجه في معجم الكبير في باب من روى عن ابن مسعود أنه لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن بسنده عن ابن مسعود

99 حاشية السندي ج 2 ص 18

100 النحل: 44

101 النساء: 82

102 أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الكسوف في باب إذا سلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام بسنده عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود إلا ولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول (فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم)

103 البقرة: 197

¹⁰⁴ حاشية السندي ج 1 ص 235. وقال ابن قتيبة في رفع هذا التعارض بين الآية والحديث: والقطرة هنا الابتداء والإنشاء ومنه قوله تعالى (الحمد لله فاطر السموات والأرض) أي مبتدئهما، وكذلك قوله فطر الله التي فطر الناس عليها يريد جلسته التي جبل الناس عليها وأراد بقوله كل مولود يولد على الفطرة أخذ الميثاق الذي أخذه عليهم في أصلاب آبائهم وأشهدهم على أنفسهم الست بربكم قالوا بلى. فليست واجدا أحدا إلا وهو مقر بان له صانعا ومديرا وإن سماه بغير اسمه أو عبد شيئا أو أنه ليقربه منه عند نفسه أو وصفه بغير صفته أو أضاف إليه ما تعالى عنه علوا كبيرا. قال الله تعالى (ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله) فكل مولود في العالم على ذلك العهد والإقرار وهي الحنيفية التي وقعت في أول الخلق وجرت في خطر العقول. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يقول الله تبارك وتعالى: إني خلقت عبادي جميعا حنفاء فاجتالتهم الشياطين عن دينهم يهو ذابهم وأبناءهم ويمجس المجوس أبناءهم أي يعلمونهم ذلك. وليس الإقرار الأول مما يقع به حكم أو عليه ثواب. ألا ترى أن الطفل من أطفال المشركين وما كان بين أبيه فهو محكوم عليه بدينهما لا يصلي عليه إن مات. وقال الطحاوي فيه: وكانت الفطرة فطرتين فطرة يراها الخلقة التي لا تعبد معها التعبد المستحق بفعله الثواب والمستوجب بتركه العقاب فكان قوله صلى الله عليه وسلم "كل مولود يولد على الفطرة" يريد الفطرة المتعبد أهلها المثنون والمعاقبون فكان أهلها الذين هم كذلك ما كانوا غير بالغين ممن خلق للعبادة كما قال عز وجل (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) وإن كانوا قبل بلوغهم مرفوع عنهم الثواب والعقاب غير أنهم إذا عبرت عنهم السنتهم بشيء من إيمان أو من كفر كانوا من أهله وإن كانوا غير مثنيين على محموده وغير معاقبين على مذمومه كما قال صلى الله عليه وسلم فماتزال عليها حتى يعرب عنها لسانها. ولذلك قبل صلى الله عليه وسلم إسلامه من لم يبلغ وأدخله في جملة المسلمين وفي ذلك ما يوجب خروج من كان من المسلمين بالردة في تلك الحال من الإسلام حتى يستحق بذلك المنع من أوبه المسلمين وقال صلى الله عليه وسلم فأبو إيهود دانه أو ينصرانه أو يشر كانه أي ينهويدهما أو تنصيرهما أو تشريكهما فيكون سببا إن كان أبواه حرين وما خوذا بعد بلوغه عاقلا بالجزية إن كان أبواه ذميين. (تأويل مختلف الحديث، المكتب الإسلامي، 1999، ص 121؛ شرح مشكل الآثار، مؤسسة الرسالة، بيروت، ج 2 ص 165)

¹⁰⁵ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصوم في باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان ومن رأى كله أو اسعابسته عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة

¹⁰⁶ أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصيام في باب فضل شهر رمضان عن أبي هريرة
¹⁰⁷ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصوم في باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان ومن رأى كله أو اسعابسته عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة

ص: 50

¹⁰⁹ الزمر: 71

¹¹⁰ حاشية السندي ج 1 ص 325. وقال القسطلاني في رفع التعارض بين الآية والحديث: ولا شك أن الحال لا تقتضي أنها مفتوحة دائما... أو مجازا لأن العمل يؤدي إلى ذلك أو لكثرة الثواب والمغفرة والرحمة بدليل رواية مسلم فتحت أبواب الرحمة إلا أن يقال الرحمة من أسماء الجنة. وقال الكرماني: قال التوربشتي: فتحت أبواب السماء كناية من تنزيل الرحمة وإزالة الغلق عن مصاعد أعمال العباد... وعلق أبواب جهنم كناية عن تنزه أنفس الصوام عن رجس الفواحش والتخلص من البواعث على المعاصي بقمع الشهوات. (إرشاد الساري ج 3 ص 350 وشرح الكرماني ج 9 ص 84)

¹¹¹ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المظالم في باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له هل يبين مظلمته بسنده عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له مظلمة لأحد من عر ضه أو شيء فليتحلل منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه

¹¹² الإسراء: 15

¹¹³ العنكبوت الآية: 13

¹¹⁴ حاشية السندي ج 2 ص 67. وقال ابن حجر في رفع التعارض بين الآية والحديث: ولا تعارض بين هذا وبين قوله تعالى (ولا تزر وازرة وزر أخرى) لأنه إنما يعاقب بسبب فعله وظلمه ولم يعاقب بغير جنائيه منه بل بجنائيه فقولت الحسنات بالسيئات على ما اقتضاه عدل الله تعالى في عباده. وقال العيني: لا تعارض بينهما لأنه إنما يعاقب بسبب فعله وظلمه ولم يعاقب بغير جنائيه منه لأنه لما توجهت عليه حقوق للغرماء دفعت إليهم حسناته ولما لم يبق منها بقية قبل على حسب ما اقتضاه عدل الله تعالى في عباده فأخذوها من سيئاته فعوقب بها. (فتح الباري ج 5 ص 122 وعمدة القاري ج 12 ص 294)